

العمل فى بيع الأعشاب ومن بينها نبات المروانا/الثلاثاء)6-92- 1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال اخر ما حكم العمل في محل يبيع نبات المروانا مع العلم انه ليس متخصصا في هذا النبات وحده. يبيع اشجار اخرى كثيرة ومن بينها هذا النبات نقول للسائل الكريم - [00:00:00](#)

ان كان بيع المروان مقننا لا يباع الا للاغراض الطبية فلا حرج في العمل في هذا المحل وفي رخصة في بيع هذا النبات لاغراض طبية وفق الكود الطبي المصطلح عليه في هذا البلد - [00:00:19](#)

اما اذا لم يكن مقننا بل يجتنب بيع هذا النبات بعينه ولا حرج عليه في بيع بقية النباتات الاخرى المشروعة طب اذا كان لا يستطيع هو موجود في المكان ده لابد ان يبيع كل شيء. ننظر الى النسبة - [00:00:36](#)

اذا كانت نسبة هذا النبات الى غيره من النباتات الاخرى يسيرة جدا ومحدودة جدا فلا حرج في العمل في هذا المحل نذرا لعموم البلوى وانتشار البطالة وشدة الحاجة ونحوه ويطهر - [00:00:52](#)

كسبان يكثر من الصدقة او التخلص من نسبة من دخله يغلب على زنه انها ايه؟ انها توازي هذه النسبة من العمل المحرم واسأل الله جل وعلا ان يغنيه بحلاله عن حرامه ويزل - [00:01:11](#)

حريصا على التماس البديل النقي وعلى التحول اليه عند اول القدرة على ذلك - [00:01:29](#)